

تاج العروس من جواهر القاموس

الْفُرْهُدُ بِالضَّمِّ وَزَادَ ابْنُ سَيْدِهِ : الْفُرْهُودُ أَيْضًا : الْحَادِرُ الْغَلِيظُ مِنَ
 الْغَلْمَانِ . وَهُوَ النَّاعِمُ التَّارُّ وَقِيلَ : الْقُرْهُدُ : النَّاعِمُ التَّارُّ
 الرَّخْمُ . وَقَالَ : إِنَّ مَا هُوَ الْفُرْهُدُ بِالْفَاءِ وَضَمِّ الْهَاءِ وَالْقَافِ فِيهِ تَصْحِيفٌ .
 وَالْفُرْهُدُ وَالْفُرْهُودُ : وَالدُّ الْأَسَدُ عُمَانِيَّةٌ . وَسَاءَ تِي فِي كَلَامِ الْخَيْلِ حِينَ
 سَأَلَهُ الْأَصْمَعِيُّ : وَمَا فَرَاهَيْدُ ؟ قَالَ : جَرُّهُ الْأَسَدِ بِلُغَةِ عُمَانَ . وَفِي اللِّسَانِ :
 وَرَعَمَ كُرَاعَ أَنْ جَمَعَ الْفُرْهُدَ : فَرَاهَيْدُ كَمَا جُمِعَ هُدْهُدٌ عَلَى
 هَدَاهَيْدٍ . قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا يُؤْمَنُ كُرَاعٌ عَلَى مِثْلِ هَذَا إِنَّ مَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ
 سَبْوِيهِ وَشَبِيهُهُ . وَالْفُرْهُدُ : الْغُلَامُ الْمُتَلَيِّعُ الْجَسْمِ الْحَسَنُ الْوَجْهَ -
 وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ : الْمَمْتَلِيُّ الْحُسْنِ بِالْإِضَافَةِ - وَيُفْتَحُ وَهَذَا عَنِ الصَّاعَانِيِّ وَالْقَافُ
 تَصْحِيفٌ كَمَا تَقْدَسَمَ . وَيُقَالُ أَيْضًا : غَلَامٌ فَقَلَّهْدُ بِاللَّامِ وَسَاءَ تِي . وَالْفُرْهُودُ :
 بِالضَّمِّ وَالدُّ الْوَعْلُ . وَفُرْهُودٌ : أَبَوُ بَطْنٍ مِنْ يَحْمَدَ وَهُمْ بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ
 مِنْهُمْ إِمَامُ الصَّنْعَةِ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَرُوضِيِّ وَهُوَ فُرْهُودِيٌّ بِالضَّمِّ هَكَذَا
 كَانَ يَقُولُهُ يُونُسُ وَفَرَاهَيْدِيٌّ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَالْأَكْثَرُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ . رُوِيَ عَنِ
 الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ : مِمَّنْ هُوَ فَقَالَ : مِنْ أَزْدِ عُمَانَ مِنْ
 فَرَاهَيْدٍ . قُلْتُ : وَمَا فَرَاهَيْدُ ؟ قَالَ : جَرُّهُ الْأَسَدِ بِلُغَةِ عُمَانَ . وَقَالَ
 الرَّشَاطِيُّ : فِي الْأَزْدِ الْفَرَاهَيْدُ بْنُ شَبَابَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ فَهْمِ بْنِ غَنَمِ بْنِ دَوْسٍ .
 كَذَا لابنِ الْكَلْبِيِّ . وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : فُرْهُودٌ بْنُ شَبَابَةَ . وَفِي الْبَغِيَّةِ : هُوَ
 فَرَاهَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ فَهْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ نَهْشَرِ بْنِ الْأَزْدِ قُلْتُ وَبَقِيَ
 عَلَى الْمُصَنِّفِ مِنْ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ : أَبُو عَمْرٍو مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ الْفَرَاهَيْدِيُّ
 الْقَصَّابُ بَصْرِيُّ ثِقَّةٌ . رَوَى عَنْ هِشَامِ الدَّسْتُوَائِيِّ وَشُعْبَةَ وَعَنْ الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ .
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ . وَالْفَرَاهَيْدُ : صِغَارُ الْغَنَمِ كَأَنَّ نَسَبَهُ جَمَعَ فُرْهُودٍ عَلَى
 قَوْلِ كُرَاعٍ . وَفَرَاهَادُ بِالْكَسْرِ وَالْمَشْهُورُ الْفَتْحُ وَهَكَذَا هُوَ بِخَطِّ الصَّاعَانِيِّ أَيْضًا :
 اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ لِبَعْضِ الْمَلُوكِ وَفَرَاهَادُ وَشِيرِينَ قِصَّتُهُمَا مَشْهُورَةٌ عِنْدَهُمْ .
 قَالَ شَيْخُنَا وَصَرَّحَ ابْنُ الْأَثِيرِ بِأَنَّ دَالَ فَرَاهَادَ مَعْجَمَةٌ فَلَا يُذَكَّرُ هُنَا . وَفَرَاهَادُ
 جَرْدٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ عَلَى حَسَبِ ضَبْطِهِ السَّابِقِ وَالصَّوَابُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ وَسُكُونِ
 الرَّاءَيْنِ وَالدَّالِّينِ : هُوَ بِمَرَّوٍ وَضَبَطَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ بِفَتْحِ الْفَاءِ أَيْضًا وَإِعْجَامُ
 الدَّالِ مِنْهَا : أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَّا بْنُ دَلْشَادِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعِ وَعَلِيِّ بْنِ

خَشْرَمَ وعنه أَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ قَالَ الصَّاعِقِيُّ : هُوَ مُرَكَّبٌ وَجَرْدٌ بِالْكَسْرِ
مُعَرَّبٌ كَرْدٌ أَيْ عَمِلَ هَكَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ بِالْكَسْرِ وَالَّذِي يُعْرَفُ مِنْ قَوَاعِدِ اللِّسَانِ أَنَّ
الَّذِي بِمَعْنَى عَمِلَ : كَرْدٌ بِفَتْحِ الْكَافِ الْعَرَبِيَّةِ .

ويستدرك عليه : تَفَرَّهَدَ الْغُلَامُ إِذَا سَمِنَ وَلَا يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ وَالْغُلَامُ
مُفَرَّهَدٌ . وَفَرَّهَادٌ جَرْدٌ : قَرْيَةٌ أُخْرَى بِبَنِي سَابُورٍ مِنْهَا أَبُو الْفَضْلِ صَالِحُ
بْنُ نُوحِ بْنِ مَنْصُورِ النَّبِيِّ سَابُورِيِّ . وَفَرَّهَادَانٌ : قَرْيَةٌ أُخْرَى تُسَبَّحُ إِلَيْهَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيَّارٍ . وَيُرْوَى إِعْجَامُ الدَّالِ فِي الْكُلِّ . وَعَدَا حَتَّى فَرَّهَدَ أَيْ
انْتَفَخَ وَفَرَّهَدَتِ نَفْسُهُ إِذَا ضَاقَتْ .

ف - ز - د .

لَمْ يُحْرَمَ مَنْ فُزِدَ لَهُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُنَا وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَقُولُهُ الْعَرَبُ لِمَنْ
يَصِلُ إِلَى طَرَفٍ مِنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ يَطْلُبُ نَهْأَيْتَهَا أَيْ مِنْ فُضِدَ لَهُ بِالصَّادِ بَدَلِ
الزَّايِ وَهُوَ الْأَصْلُ وَسَيَأْتِي قَرِيبًا أَيْ اقْتَدَعَ بِمَا رُزِقَتْ مِنْهَا فَإِنَّكَ غَيْرُ مَحْرُومٍ .

ف - س - د